حكم إعطاء المصاب جلد ذئب

س32: هناك من يعطي المصاب بالصرع جلد ذئب، فإذا شمه خرج الجن أو مات فما حكمه؟ الجواب: لا أرى ذلك سائغا، ولا أظنه مفيدا، وإن لم أكن على يقين، وقد ذكر لنا أن الجن يهربون من الذئاب، بل إن الذئب يبصر الجن إذا خرجوا على الأرض، ويطارد أحدهم حتى يفترسه، ولشهرة ذلك عند العامة، وكثرة الوقائع التي تنقل فيه. لا أقول: إنه مستحيل، فإن الجن إنما حجبوا عن أنظار البشر في قوله -تعالى- { إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ } فنحن لا نبصر الجن لأنهم من عالم الأرواح، وهي خلق لا نعرف كيفيته، لكن نعلم أنهم يلابسون الإنسان ويغلبون على روحه، وأن المصاب بالصرع إذا ضرب أو صفع لا يتألم إلا الجن الذي لابسه، بل إنه ينطق على لسانه ويتغلب على حركاته. والعلاج الصحيح للمصروع هو الرقية بكلام الله وبالأدعية المأثورة، فإنه يضيق بذلك ذرعا، سيما إذا كان القارئ من أهل الورع والاستقامة والتمسك بالسنة ومعرفة الآيات التي لها تأثير في إخراج الجن وتضرره، وهناك أناس اشتهروا بعلاج الصرع والقراءة على المصابين به، بحيث إذا خرج القارئ سقط المصروع فرقا منه. وهناك علاج بغير القراءة، من أدوية وأشربة وأشياء تؤثر في خروج الجان أو موته، لا بأس بها إذا لم تشتمل على ما لا يجوز شرعا. وإذا جرب جلد الذئب ونحوه من أجزائه، وصار له تأثير في تأذي الجان أو خروجه ونحو ذلك - أصبح من الأدوية المباحة؛ حيث لا محذور فيه، فهو دواء معروف، وليس فيه سحر ولا استخدام جن ونحو ذلك مما يفعله الكهنة وغيرهم. والله أعلم.